رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الصلاة

من كان في البر واجتهد في معرفة جهة القبلة وصلى ثم تبين له أنه أخطأ فما الحكم ؟ | الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

الى الى البر وتبين بعد الاجتهاد اننا الى غير القبلة فما حكم ذلك اما مسألة اذا اجتهدوا اذا اذا اجتهدوا في طلب القبلة وبذلوا وسعهم ولم يجدوا من يدلهم الى جهة الى جهة القبلة. نعم. ثم صلوا على حسب اجتهادهم وحسب معرفتهم. فان صلاتهم صحيحة - 00:00:00

سواء اه اصابوا القبلة او اخطأوها. نعم. بشرط ان يكونوا قد اجتهدوا وبذلوا وسعهم في معرفة القبلة. نعم. والمقصود بالقبلة ان يتجه الى جهة القبلة. الى جهة القبلة. وقد جاء في حديث قول ابن الخطاب - 00:00:22

رضي الله تعالى عنه. نعم. انه قال ما بين المشرق والمغرب قبلة فما كان بين المشرق والمغرب لاهل لاهل المدينة فهو قبلة ونحن لنا في هذه البلاد نقول ما بين الشمال والجنوب - 00:00:35

فهو لنا قبلة فاذا انحرف الانسان يمنة او يسرة يعني اتجه الى الشمال الغربي او اتجه الى الجنوب الغربي. نعم. ولم يكن وجهه الى الشمال مباشرة. جميل ولا وجه للجنوب باش وصلى فان صلاته صحيحة ولا شك ان من علم عين القبلة انه يلزمه ان يستقبلها من علم عين جهة القبلة بعين اما اذا جهل وظن - 00:00:47

لانه يمنة ويسرة فنقول لا حرج ان يشر ان ان يكون بين الشمال والجنوب لمن كان لاهل الرياض مثلا. نعم. ولاهل المدينة ومن ورائها ما بين الشرق والمغرب فهو قبلة فهو قبلة لهم. نعم. احسن الله اليك فضيلة الشيخ - 00:01:07